

شهادة في توقيف العمل
بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المالي
صالحة إلى غاية⁽¹⁾

تطبيقا لأحكام الفصل 12 من مجلة تشجيع الاستثمارات والفصل 5 من القانون عدد 90 لسنة 1994 كما تم تنقيحه بالفصل 19 من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2002 ، يرخص لشركة

--	--	--	--	--	--	--

المعرف الجبائي

والكائنة ب.....
الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات إيجار تجهيزات أو معدات أو عقارات⁽²⁾ موضوع العقد المؤرخ في والمبرم مع شركة الإيجار المالي.....
والمسجل بالقبضة المالية..... بتاريخ..... وذلك في حدود مبلغ قدره دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة .

حرر ب في.....

الإمضاء والختم

(1) مدة عقد الإيجار .

(2) أشطب العبارة الزائدة .